

قرار من وزير التجهيز والإسكان مؤرخ في 18 جويلية 1997 يتعلق بالمصادقة على دليل المستثمرين والباعثين الخواص في قطاع الأشغال العمومية.

إن وزير التجهيز والإسكان،

بعد الإطلاع على مجلة تشجيع الإستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993،

وعلى الأمر عدد 93 لسنة 1974 المؤرخ في 15 فيفري 1974 والمتعلق بضبط مشمولات وزارة التجهيز، كما وقع إتمامه بالأمر عدد 248 لسنة 1992 المؤرخ في 3 فيفري 1992،

وعلى الأمر عدد 1413 لسنة 1988 المؤرخ في 22 جويلية 1988 والمتعلق بتنظيم وزارة التجهيز والإسكان، كما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 249 لسنة 1992 المؤرخ في 3 فيفري 1992،

وعلى القرار المؤرخ في 21 فيفري 1995 والمتعلق بخدمات إدارية مسداة من طرف المصالح التابعة لوزارة التجهيز والإسكان والمؤسسات الراجعة لها بالنظر وشروط إسنادها،

وعلى دليل المستثمرين والباعثين الخواص في قطاع الأشغال العمومية،

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على دليل المستثمرين والباعثين الخواص المتعلق بقطاع الأشغال العمومية المرفق بهذا القرار.

الفصل 2 - جميع المصالح المعنية مكلفة بالعمل بما جاء بهذا الدليل.

الفصل 3 - تقوم المصالح المعنية بوزارة التجهيز والإسكان بتحيين هذا الدليل كلما اقتضى الأمر ذلك.

الفصل 4 - تتولى المصالح المعنية بوزارة التجهيز والإسكان وضع هذا الدليل على ذمة المستثمرين والباعثين الخواص.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 جويلية 1997.

وزير التجهيز والإسكان

علي الشاوش

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي